

التحقيقات الاستقصائية لصحفية

الجوانب القانونية والأخلاقية في التحقيقات الاستقصائية

٢١٨ - ٢ - ٢١١

القوانين والاحلاقيات المنظمة للعمل الاستقصائي

تكتسب القوانين المنظمة للعمل الصحفي ومدونات السلوك الاخلاقي، أهمية خاصة في العمل الاستقصائي، فمن دونها، يمكن أن يدفع الصحفي غالبا ثمن الاخطاء التي سيرتكبها اذا لم يحسن التعامل معها.

وغالبا ما ترتبط التشريعات الخاصة بالعمل الصحفي بعلاقة عكسية مع اخلاقيات الصحافة الاستقصائية فكلما كانت قوانين الصحافة شفافة ومنفتحة تجاه العمل الصحفي، كلما كانت الاشكالات الاخلاقية التي يواجهها الصحفي الاستقصائي أقل، وفي حال غياب القوانين التي تتعلق بحرية الصحافة وحق الحصول على المعلومات، سيكون على الصحفي أن يواجه الكثير من العقبات الاخلاقية التي ربما تحد من قدرته على العمل.

أولا: الاطار القانوني للعمل الاستقصائي في العراق

عمليا، لم يشرع في العراق حتى الآن قانون خاص بحق الحصول على المعلومات، وينطبق الأمر نفسه على امتداد بلدان العالم العربي، إذ انها تخلو من قوانين حق الحصول على المعلومات، باستثناء الاردن واليمن وتونس.

وحتى في هذه البلدان، ما زالت اغلب منظمات المجتمع المدني وعدد كبير من الصحفيين الاستقصائيين يؤكدون أن هذه القوانين لا تنفذ بطريقة صحيحة، إذ غالبا ما يعجز الصحفي عن الحصول على أبسط المعلومات من الجهات الرسمية وغير الرسمية.

برغم ذلك، يقترح فقهاء قانون ومراكز الصحافة الاستقصائية ان يستعين الصحفي الذي لم يشرع في بلده قانون حق الحصول على المعلومات، بالقوانين التي تنظم العمل الصحفي في بلاده، ويعززها بالقوانين الدولية الخاصة بحرية التعبير والحصول على المعلومات، ويقترح هؤلاء على الصحفي الاستقصائي أن يحاول، ويحاول مرة اخرى، ويحتاج المؤسسة التي

108- Kimberley Noble, "The law and ethics of investigative journalism", in The Canadian Journalism Project Website. Available at: <http://j-source.ca/article/law-and-ethics-investigative-journalism>. Accessed in 2 Apr 2014.

(٢-١)  
٢٠١٤

Handwritten notes on the left margin, including the name 'Khalid' and other illegible text.

تمتع عن تزويده بالمعلومات التي يحتاجها، بمضامين نصوص القوانين المحلية والدولية النافذة، وصولاً الى تحقيق غايته.

### ابرز القوانين المؤطرة للعمل الاستقصائي في العراق

هناك جملة من القوانين العراقية والاعراف والقوانين الدولية التي توطر العمل الصحفي في العراق، ابرزها المادة ٣٨ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، وقانون حماية الصحفيين العراقيين الذي اقره مجلس النواب العراقي عام ٢٠١١، اضافة الى الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي اقر نهاية عام ١٩٦٦ واصبح نافذا منذ مطلع العام ١٩٧٦.

وتتضمن المواد التي تتضمنها هذه القوانين، الكثير من المواد القانونية المهمة التي يمكن للصحفي

الاستقصائي ان يعمل في اطارها ويتحرك في المساحات التي توفرها للعمل الصحفي، برغم

ان هذا المواد لا تعرض بشكل حاسم، عن قانون خاص بحرية الحصول على المعلومات.

### القوانين النافذة:

المادة ٣٨ من الدستور العراقي:

تنص هذه المادة على أن الدولة تكفل، بما لا يخل بالنظام العام والآداب:

اولاً: (حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل) ثانياً: (حرية الصحافة والطباعة والإعلان

والإعلام والنشر)، ثالثاً: (حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون) ١٩.

قانون حقوق الصحفيين الذي اقره مجلس النواب العراقي عام ٢٠١١:-

حيث تشير المادة (٣) من القانون الى: (تلتزم دوائر الدولة والقطاع العام والجهات الأخرى

التي يمارس الصحفي مهنته أمامها تقديم التسهيلات التي تقتضيها واجباته بما يضمن كرامة

١٠٩- دستور جمهورية العراق، المادة ٣٨، متاح على: <http://cabinet.iq/PageViewer.aspx?id=٢>. تم الاسترجاع في ١٣ اب اغسطس ٢٠١٤.

العمل الصحفي).

فيما تشير المادة (٤) من القانون الى: - أولاً: (للصحفي حق الحصول على المعلومات والأخبار والبيانات والإحصائيات غير المحظورة من مصادرها المختلفة وله الحق في نشرها بحدود القانون). ثانياً: (للصحفي حق الاحتفاظ بسرية مصادر معلوماته).

وتشير الفقرة أولاً من المادة (٦) من القانون، بشكل صريح الى أن: (للصحفي حق الاطلاع على التقارير والمعلومات والبيانات الرسمية وعلى الجهة المعنية تمكينه من الاطلاع عليها والاستفادة منها ما لم يكن إفشاؤها يشكل ضرراً بالنظام العام ويخالف أحكام القانون).

كما تعزز المادة (٨) عدم مساءلة الصحفي عن نشره للمعلومات التي يحصل عليها، بالقول: (لا يجوز مساءلة الصحفي عما يديه من رأي أو نشر معلومات صحفية وان لا يكون ذلك سبباً للإضرار به ما لم يكن فعله مخالفاً للقانون) " .

المادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان:

تنص على أن:-

(لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء من دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت من دون تقييد بالحدود الجغرافية) " .

المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

وتنص على أن:-

لكل إنسان حق في اعتناق آراء من دون مضايقة).

لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرته في التماس مختلف ضروب المعلومات

١١٠- قانون حماية الصحفيين عام ٢٠١١، المواد (٣، ٤، ٦، ٨)، موقع نقابة الصحفيين العراقيين، متاح على: <http://www.iraqijs.org/law>

تم الاسترجاع في ١٣ اب اغسطس ٢٠١٤.

١١١- الاعلان العالمي لحقوق الانسان، المادة ١٩، موقع الامم المتحدة، متاح على: <http://www.un.org/ar/documents/udhr>

تم الاسترجاع في ١٩ اب اغسطس ٢٠١٤.

والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بآية وسيلة أخرى يختارها).

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة ٢ من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية: (أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم. (ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة) ٣٣ .

هذه الحزمة من القوانين، كما اسلفنا، يمكن ان تعطي للصحفي الاستقصائي مساحة من حرية التحرك للحصول على المعلومات التي يبحث عنها، وبشكل لا يضعه تحت طائلة خرق القوانين. لكن هذا يتطلب بالتأكيد أن لا يتوقف الصحفي أمام أول عقبة تواجهه في سعيه للحصول على المعلومات، وان يواصل تجربة الاختيارات المطروحة أمامه بشكل مستمر للوصول الى ما يحتاجه من معلومات.

والمثال الذي يقاس به هذا النوع من الاصرار على الحصول على المعلومات والاستفادة من القوانين النافذة لتحقيق هذه الغاية، وفي أي بلد من البلدان، يظهر بشكل جلي في تجربة الصحفية البريطانية هيذر بروك التي قامت منذ عام ٢٠٠٤ وحتى عام ٢٠٠٩، بتقديم طلبات متكررة للبرلمان البريطاني للحصول على المعلومات الخاصة بالنفقات التي يتحصل عليها البرلمان البريطاني من الخزينة العامة.

فبرغم الممانعة الشديدة التي ابدتها مجلس العموم لحجب هذه المعلومات أصدرت محكمة المعلومات التي احيل اليها طلب الصحفية بروك، قرارها في شباط عام ٢٠٠٨ بوجوب اطلاق المعلومات عن ١٤ نائبا، ولم ينجح مجلس العموم في نقض هذا القرار واضطر رئيسه الى الاعلان رسميا عن نشر تفاصيل النفقات في حزيران من عام ٢٠٠٩.

١١٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٩، موقع الامم المتحدة، متاح على: <http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR079265/65/792/dds-nr079265.pdf?OpenElement>

بعد الكشف عن نفقات البرلمان البريطاني أصيب الرأي العام بالصدمة لطريقة استغلال النواب لامتيازاتهم، ونوع النفقات الشخصية التي كانوا يغطونها من المال العام، ونتيجة لتلك الازمة، استقال ١١١ نائبا، وستة وزراء، اضافة الى رئيس مجلس العموم نفسه، وولدت هذه الفضيحة ضغطا من اجل اجراء اصلاح سياسي تخطى قضية الاتفاقات، وصار يشار الى البرلمان المنتخب في العام ٢٠٠٥ بأنه (البرلمان الفاسد) <sup>١١٣</sup>.

الصحفية هيدر بروك أكدت بعد الانتهاء من تحقيقها الذي عملت عليه نحو خمس سنوات، أنها لن تنسى تلك اللحظة التي اعتلى فيها رئيس مجلس العموم البريطاني المنصة وقال إن النواب (خذلوا الشعب البريطاني) <sup>١١٤</sup>.

### ثانيا: أخلاقيات الصحافة الاستقصائية

أثارت التعريفات والمفاهيم الخاصة بأخلاقيات الصحافة الاستقصائية، جدلا أوسع بكثير مما اثارته باقي الفنون الصحفية، ويعود هذا أساسا الى مشكلة طالما ناقشها المتخصصون بالصحافة، تلخص بأن الصحفيين الاستقصائيين يتعقبون عادة الانشطة غير الاخلاقية والفاسدة التي ترتكبها النخب المتحكمة او القوى النافذة في المجتمعات، وهؤلاء يحرصون على اخفاء المعلومات التي تفضحهم او تؤثر في مصالحهم بطريقة تجعل من المستحيل على الصحفي أن يحصل على معلومات تجرمهم أو تعرضهم للمساءلة، وهو ما يحد من قدرة الصحفي على كشف الانتهاكات في حال اتبع القوانين النافذة نفسها التي تمكن هؤلاء من التحايل عليها.

ويعتقد الكثير من المعنيين بالصحافة الاستقصائية بأن من المستحيل تفعيل عمل الصحافة الاستقصائية من دون كسر بعض الأخلاقيات السائدة، وهؤلاء يجادلون بأن الصحافة

١١٣- قصة التحقيق الاستقصائي الذي اجبر رئيس مجلس العموم البريطاني وستة وزراء و ١١١ نائبا على الاستقالة، هيدر بروك، اعداد وترجمة ميادة داود وحسن قالح، مجلة نيريج، العدد الاول، ١ نيسان ٢٠١٢، ص ٣٠-٣٣.  
١١٤- الصحفية البريطانية هيدر بروك، محاضرة في المؤتمر العالمي السابع للصحافة الاستقصائية في كيبف، مصدر سابق.

الاستقصائية اذا ما حاولت ان تكون مثالية بشكل مطلق، فهناك القليل جدا من التحقيقات الاستقصائية سوف ينجز، لأن الاستقصائيين يسلطون الضوء على الزوايا المظلمة في المجتمعات، والقليل من الضوء لن يساعدهم على فعل ذلك<sup>١١٠</sup>.  
على العكس منهم تماما، يعتقد صحفيون استقصائيون آخرون أن كسر اخلاقيات الصحافة سيدفع الصحفي الاستقصائي الى ارتكاب اخطاء لن تؤثر في مصداقيته فقط، بل يمتد الى الكثير من الاشخاص الذين قدر لهم ان يكونوا جزءا من قصة التحقيق.  
والفكرة التي يستند اليها هؤلاء، هي ان الصحافة التي تريد ان تراقب التزام المؤسسات والاشخاص بالقوانين النافذة والاخلاقيات السائدة، عليها ان لا تضع نفسها فوق القانون، وعليها هي أولا ان تراقب نفسها، أو تسمح للآخرين بمراقبتها<sup>١١١</sup>.

١١٠ - ١١١